

ناسخ الحديث ومنسوخه

) .

الخلاف في ذلك .

240 - حدثنا محمد بن بكر بن عبد الرزاق التمار بالبصرة قال حدثنا عبد الله بن سليمان

بن الأشعث قال حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا ازهر بن القاسم قال محمد رأيت بالمدينة
قال حدثنا ابو قدامة عن مطر الوراق عن عكرمة 0 عن ابن عباس ان النبي صلح لم يسجد في شئ
من المفصل منذ تحول الي المدينة قال الشيخ وهذا الحديث يوجب نسخ الاول لان حديث ابن
مسعود كان بمكة والسجود في سورة النجم كان بمكة فإن صح حديث مطر الوراق هذا فهو ناسخ
لالول واسناد حديث ابن مسعود فصحيح لا عليه فيه فإن صح حديث مطر فسجدة (النجم وإذا
السماء انشقت واقرأ) منسوخ الحكم والله اعلم 0